

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email: CODEX@FAO.ORG Facsimile: +39(06)5705 4593

البند 5 من جدول الأعمال

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

الدورة السابعة والخمسون، مقر منظمة الصحة العالمية، جنيف، 6-9/12/2005

المسائل الناشئة عن تقارير اللجان وفرق المهام التابعة لهيئة الدستور الغذائي

المسائل التي أحالتها اللجان وفرق المهام

فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعني بالأغذية المستمدة من التقانة الحيوية

1- عقدت الدورة الخامسة لفريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعني بالأغذية والمستمدة من التقانة الحيوية من 19 إلى 23 سبتمبر/أيلول 2005 وقرر المباشرة بالعمل الجديد التالي في حال موافقة الدورة التاسعة والعشرين للهيئة¹:

- الخطوط التوجيهية لإجراء عمليات تقدير سلامة الأغذية المستمدة من حيوانات مترابطة الدنا؛
- ملحق بالخطوط التوجيهية للدستور الغذائي بشأن إجراء عمليات تقدير سلامة الأغذية المستمدة من النباتات المترابطة الدنا (CAC/GL 45-2003) بالنسبة إلى تقدير سلامة الأغذية المستمدة من النباتات المترابطة الدنا والمحورة لتحقيق منافع غذائية أو صحية.

¹ الفقرات 19، 23، 32 و 36 من الوثيقة ALINORM 06/29/34.

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق الاجتماعات متاحة على شبكة الانترنت على العنوان

www.codexalimentarius.net

- 2- وقرر فريق المهام تشكيل جماعات العمل التالية²:
- جماعة عمل فعلية تتولى إعداد مشروع خطوط توجيهية مقترحة لإجراء تقدير لسلامة الأغذية المستمدة من الحيوانات المترابطة الدنا، تشارك في رئاستها استراليا واليابان؛
 - جماعة عمل إلكترونية بقيادة كندا تتولى صياغة مشروع الملحق المقترح (وثيقة تحديد النطاق) بالخطوط التوجيهية لإجراء تقدير لسلامة الأغذية المستمدة من النباتات المترابطة الدنا: تقدير سلامة الأغذية المستمدة من النباتات المترابطة الدنا والمحورة لتحقيق منافع غذائية أو صحية.
- 3- وعند اتخاذ قرار بشأن تشكيل جماعة العمل، لاحظ فريق المهام أن إعداد المسودات سيبدأ قبل موافقة الهيئة رسمياً على أي عمل جديد عند الخطوة 1، في يوليو/تموز 2006 على أقرب تقدير. فوافق فريق المهام بالتالي على لفت انتباه اللجنة التنفيذية إلى ضرورة التحلي بقدر معين من المرونة في جهود إجراء وضع المواصفات من جانب الأجهزة الرقابية للدستور الغذائي، لا سيما فرق المهام المخصصة التي تعمل ضمن إطار زمني محدود³.
- 4- ويرجى من اللجنة التنفيذية أن تأخذ علماً بالمعلومات الواردة في الفقرتين 1 و2 أعلاه، علماً أن الدورة الثامنة والخمسين للجنة التنفيذية ستتولى إجراء الاستعراض التقييمي لاقتراحات العمل الجديد.
- 5- وقد ترغب اللجنة التنفيذية في إبداء وجهات نظرها وفي إعطاء توجيهات، حسب المقتضى، بالنسبة إلى الوضع المشار إليه في الفقرة 3 أعلاه، حيث أن الإجراءات الخاصة بإعداد مشروع مواصفات (الخطوة 2 من إجراءات وضع المواصفات) قد تسبق الاستعراض التقييمي وقرار وضع مواصفات جديدة أو مراجعة مواصفات موجودة أصلاً (الخطوة 1). وتنص إجراءات وضع المواصفات على أنه "يجوز للأجهزة الفرعية التابعة للهيئة أن تتخذ قراراً بوضع مواصفات عالمية للدستور الغذائي بما يتماشى والنتائج المذكورة أعلاه، رهنا بموافقة الهيئة اللاحقة في أقرب فرصة ممكنة"⁴.

² الفقرة 25 و27 من الوثيقة ALINORM 06/29/34.

³ الفقرة 26 من الوثيقة ALINORM 06/29/34 .

⁴ إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة، القسم 3. الإجراءات الموحدة لوضع مواصفات المدونات والنصوص ذات الصلة، دليل الإجراءات، الطبعة الخامسة عشرة.